

## قانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٨

يُفتح اعتباراً إضافياً بموازنة الهيئة العامة لتنفيذ المجمعات الصناعية والتعميدية  
عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يُفتح اعتباراً إضافياً بموازنة الهيئة العامة لتنفيذ المجمعات الصناعية والتعميدية عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بـ١٣٤٣٤٢٦ جنيهاً (فقط وقدره ثلاثة ملايين وثلاثمائة وثلاثة وأربعون ألفاً واربعمائة وستة وعشرون جنيهاً لا غير) يستبعد بالتحصيل من الباب الثالث استخدامات استثمارية وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت وفقاً لما يلي :

### أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ - بـ١٣٤٣٤٢٦ جنيهاً (فقط وقدره ثلاثة ملايين وثلاثمائة وثلاثة وأربعون ألفاً واربعمائة وستة وعشرون جنيهاً لا غير) يستبعد بالتحصيل من الباب الثالث : استخدامات استثمارية .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوتها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شعبان سنة ١٤٠٨ (٢١) أبريل سنة ١٩٨٨

حسني مبارك